

العنوان:	مع حديث المعرفة في الإدارة العامة : الإدارة العامة ومشكلتها مع سلطات الدولة
المصدر:	الإدارة
الناشر:	اتحاد جمعيات التنمية الإدارية
المؤلف الرئيسي:	الجلالي، عبدالفتاح رؤوف
المجلد/العدد:	مج 12, ع 4
محكمة:	لا
التاريخ الميلادي:	1980
الشهر:	أبريل
الصفحات:	62 - 71
رقم MD:	315170
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	الفراغنة، الإدارة العامة، الفكر السياسي، السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، السلطة القضائية، القضاة، مصر
رابط:	<a href="http://search.mandumah.com/Record/315170">http://search.mandumah.com/Record/315170</a>

# مع حديث المعرفة في الإدارة العامة

## الإدارة العامة ومشكلتها مع سلطان الدولة

عبد الفتح رؤوف الجلالى

درج الكاتب تحت عنوان « مع حديث المعرفة في الإدارة العامة » على تناول بعض مشكلات دراستها المستحدثة بالتحليل . فطاف ببحوثه المتتالية بمشكلة غموض اصطلاحها، ثم بالمشكلة الترمينولوجية التي خلقتها تسميتها ، ثم بمعضلة تعريفها ، ثم بمناهات تكنولوجيتها ، ثم بإزمتها مع القانون الإدارى حينما ولد في ساحة معرفتها ، ثم بإزمة القانون الإدارى معها حينما نوى الطفل الصغير وأصبح يسبب بدوره مشكلة في دراستها . وفي هذا المقال تناول الكاتب بالتحليل مشكلة الإدارة العامة مع سلطات الدولة ، مبرزاً أنها مشكلة قديمة وجدت منذ أن تواجد بشر يأمرون وآخرون يؤتمرون .

وهو في بحثه الحالي يركز على سلطات الدولة الثلاث التقليدية ، وهي التنفيذية والتشريعية والقضائية ، مع تحليل بعض الآراء التي تنادى بأن تكون الإدارة العاملة سلطة رابعة قائمة بذاتها ، أو مع ما تستحدثه الدول من سلطات أخرى وفق أيديولوجيتها في الحكم، كاتجاه مصر الآن في اضافة سلطة رابعة الى السلطات الثلاث وهي « سلطة الصحافة »، أو اتجاهاها فيما سبق من جعل الاتحاد الإشتراكي يمثل أعلى سلطة في البلاد . والبحث في مجمله محاولة جادة لتقصي الحقيقة فيما اذا كان اطار الإدارة العامة هو ذلك الاطار الذى حدد للسلطة التنفيذية ، أم أنها قد تعدت هذا الاطار الى باقى السلطات، وأصبحت لها دورها الهام معها . ولعل تقليب الكاتب لجوانب هذه المشكلة يزيد من وضوحها ويساعد على فك عقدها وتبسيط ظاهرتها .

معا ، فلن تكون الولاية عليها ومن تزاوول ولايتها عليه ؟؟ ثم يمتد البحث لمحاولة تقييم فاعليتها في اطار جميع السلطات ، وعن دورها في صنع السياسة العامة للدولة ، وقدرتها على تنفيذها ، ومدى امكانياتها في تحقيق الأهداف ، واحداث الرفاهية للشعب الذى تخدمه ، وخلق البهجة في أجوائه . . الخ مظاهرها التي يحاولون بشتى الطرائق العلمية سبر غورها والوصول الى حقيقة أمرها . وهم في تقليبهم لهذه الأمور يطرقون باب السلطات العامة في وظائفها وأنشطتها وتقسيماتها محاولين أن يتصدوا لمشكلة هذه السلطات معها ، ولا يكون في بحثهم حينما يجدوا انفسهم مضطرين الى الرجوع الى

منذ تكوين الدولة وظهورها في التاريخ والعلماء لا يتعبون من تقليب وجوه الأمر بالنسبة للإدارة العامة ، هل هي أمره أو مأموره ؟؟ واذا كانت أمره فأين ساحة أمرتها ؟؟ واذا كانت مأمورة فمن هو أمرها ؟؟ واذا فرض أنها أمره ومأمورة

### عبد الفتح رؤوف الجلالى

سبق أن نشرنا له عدة بحوث كان آخرها بعنوان: « أزمة القانون الإدارى مع الإدارة العامة المعاصرة » نشر في العدد الأول يوليو ٧٦ - المجلد الثانى مشر .

الماضى لبحث هذه المشكلة الزمنية حينما كانت الادارة العامة لا اكثر من معرفة لم تستو بعد على كرسى لها في ساحة العلم ، ويتدرجون مع المشكلة ليجدوا لها حلا، مادام قد أستعصى أمرها على الحل ، حتى وقتنا المعاصر، برغم ما أصبحت عليه الادارة العامة الآن ، حيث صارت تنفرد بجوهره ثمينة القيمة في عقد الدراسات الأكاديمية .

وفي مقالنا الذى نشر في العدد السابق عن « أزمة القانون الإدارى مع الادارة العامة المعاصرة » ، تعرضنا في لمحة خاطفة لهذه المشكلة اثناء تحليلنا للرأى القائل بأن القانون الإدارى هو بكيانه المفرد قانون الادارة العامة ، وهو الرأى الذى لازال شراح القانون ومنهم علماء في الادارة العامة يبقون عليه ولا يحاولون نقضه رغم ما استبان لهم من نسف قوائمه فقلنا : « ولا نكون متجنين على فقه القانون الإدارى وأنا تابع في ثقافته ، ولا على ثقافة الادارة العامة وأنا دائم السعى وراءها ، اذا قلت ان لى رأيا خاصا في ذلك قد لا يكون محببا لدى البعض ، وهو أن القانون الإدارى على أى نطاق كان لم يعد هو قانون الادارة العامة ، اذ ضاق حتى في نطاقه الواسع عن أن يكون هو قانونها المميز ، لأن كلا المعنيين الضيق والواسع يحصران مضمون القانون الإدارى داخل السلطة التنفيذية ، ولم يعد هذا يعبر في الواقع عن حقيقة الادارة العامة التى قانونها أصبح قانون كل سلطات الدولة مجتمعة ، وأضفنا أن هذا «أمر محال التسليم به عند أهل القانون برغم أنه يستقيم مع ما أستقر عليه الواقع ، لأن الواقع

في العادة يفرض نansen وحقيقة وجوده على العلم ، وأن أى علم يجب أن تتطابق صورة ما أستقر في واقعه مع الفلسفة النظرية التى تخدمه ، ليلحق كل منهما الآخر بنتاجه حتى لا يحتار الفكر ويشت بين التعلق بالحقيقة والمعيشة في نشوة الأمل ، خصوصا اذا كانت الجهود المبذولة تتجه في غير استهداف لتحقيق هذا الأمل » (١) .

ولم يكن لنا أن نلقى مثل هذا القول جزافا في مثل هذا الموضوع ، مبدئين رأيا مخالفا للرأى الآخر الذى تلاقت عليه الدراسات القانونية وأيدته في مجال فقه القانون الإدارى ، وكان لأبد لنا إذن أن ندعمه بأفراد بحث مستقل لمثل هذه المشكلة الشائكة ، لأن هذه المشكلة اذا كانت قد زالت حدثها في بلاد درست أصلا الادارة العامة في نطاق علم السياسة ، فهى لا زالت تدق أجراسها بعنف في ساحة العلوم الإدارية ، وخاصة في بلاد كمصر بدأت دراستها للادارة العامة — على طول مسافة زمنية امتدت لسنوات طويلة — داخل اطار فقه القانون الإدارى ، وكانت بذلك تحصر فلسفته في محيط السلطة التنفيذية لوحدها .

والمتتبع لأسلوب دراسة الادارة العامة في مصر ، قد يجد عذرا لدارسها فيما يعانوه من بلبلة ، في الفكر ، حينما يجدون في مؤلفات الادارة العامة ، ما يشير الى أن الادارة العامة انما « تغطى الفروع الثلاثة للحكومة ، التنفيذية والتشريعية والقضائية ، والعلاقات المتداخلة بينها » (٢) ، وبذلك يحملوا الادارة العامة

(١) يرجع الى بحثنا المشار اليه في مجلة « الادارة » عدديوليوسنة ١٩٧٩ ص ١١٦ .

(٢) يرجع الى كتاب الأستاذ الدكتور ابراهيم درويش عن « الادارة العامة في النظرية والممارسة » الطبعة الرابعة ١٩٧٨ ص ٢٤ . وهذا الرأى جاء من الدكتور درويش نقلا عن الأستاذ « فلنكس نجرى — Felix Nigro » أستاذ الادارة العامة في جامعة جورجيا بأمرىكا ، اثناء استعراض تعريف نجرى للادارة العامة حيث جاء في صلب التعريف الذى قدمه في كتابه « الادارة العامة الحديثة — Modern Public Administration, p. 25. الذى أصدره عام ١٩٦٦ ولقد وجدنا أن هذا الرأى زاد تدعيمه عند فلنكس نجرى باصراره عليه كظاهرة استقلت بحقيقتها ، وذلك حينما أصدر الطبعة الرابعة من كتابه بالاشتراك مع الأستاذ « لويد نجرى — L.Loyd E. Nigro » أستاذ الادارة العامة في جامعة سيراكيوز بأمرىكا والتي صدرت في عام ١٩٧٧ ، ونص التعبير باللغة الأنجلو أمريكية كالاتى :  
Public Administration, covers all three branches — Executive, Legislative, and Judicial, and their interrelations” (F.A. Nigro and L.G. Nigro, Modern Public Administration, p. 18.

وهذا الرأى ليس ابداعا للأستاذ فلنكس نجرى وزميله فقد سبقه كثيرون وسوف يأتي ذلك تفصيلا عند تحليل المشكلة فيما بعد .

تحديد الفواصل بين هذه السلطات ، والذي اكمل لها منطقتها السياسية والقانوني ، ابعادا لانحراف الدولة نحو الاستبدادية ، ومنهم من يرى أن « جون لوك » كان سباقا على مونتسكيو باعتباره المقسم لسلطات الدولة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة الفيدرالية ، ومنهم من يرجعنا الى فقه الرومان أو علم أرسطو السياسي أو انتاج أفلاطون الفلسفي (٢) ، ولكن القليل منهم من يحاول أن ينبش عن هذه الأصول في فكر فراعنة المصريين ، برغم أنهم عرفوها ، وأقاموا الفواصل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية ، وذلك قبل أن يقيمها مونتسكيو بألاف السنين ، وربما يرجع ذلك الى أن هذا التصوير قد جاء في كتب التاريخ، فظن علماءنا أن ما استبان للأركيولوجيين والأنثروبولوجيين عن الفصل بين السلطات عند الفراعنة هو أمر يخص التاريخ فقط ما دام علماء الادارة والسياسة والقانون من أهل الغرب لم يدرجوها في مؤلفاتهم . وأغاب ظني أن علماء الغرب لم يريدوا أن ينزعوا عن رجلهم مونتسكيو سبق التفكير في هذا المضمار ، ولكنهم ان أعوزهم التفكير في مشكلة من المشاكل لها جذورها في قديم المعرفة فلا يريدون أن يبتعدوا عن عالمهم الأول أرسطو، فيقولون عودا اليه لنرى رأيه فيها ، متناسين أن أرسطو كان جاحدا لعلم المصريين ، محبا لنفسه ، مسندا أغلب أصول معرفته لابداعاته ، بعكس أستاذه أفلاطون الذي كان تواقا لتزويد تلاميذه بأصول المعرفة في الحكم والادارة عند المصريين ، فأعطاهم قصب السبق في كثير منها ، وكان حافظا لفضل الغير عليه ، فاعتنى بتدوين أفكار سقراط في المعرفة أكثر مما

مسئولية تخطيط الأهداف لهذه السلطات ، التي لا زالت هي السلطات التقليدية للدولة في معظم البلاد ، كما يحملوها مسئولية تحقيقها ومتابعتها، ثم يقبلون الرأي الآخر فيجدون من يعطى لهم الرأي القاطع ، بأن الادارة العامة والحكومة يكونان معا ما يسمى السلطة التنفيذية وأن الادارة العامة تقع في المكان الأدنى من درج هذه السلطة ، بينما تقع الحكومة في المكان الأعلى لهذا الدرج ، وأن الادارة العامة وظيفتها التنفيذ فحسب ، وأنها مطالبة بالاجابة فقط عن ماذا تعمل الحكومة وليس عن كيف تعمل الحكومة؟ (١) وهذا في مجمله يعتبر مسخا لحق الادارة العامة ولو بالمشاركة في تخطيط السياسة العامة للدولة حتى ولو داخل السلطة التنفيذية ، حيث تقصر مثل هذه الراء دورها على أداء الخدمة في حدود اطارها .

والسؤال الذي نطرحه الآن هو متى بدأ الفكر السياسي في محاولة اقامة الحدود والفواصل بين السلطات التخصصية للدولة؟؟ وهل بحث دور الادارة العامة مع هذه السلطات منذ نشأة محاولات التقسيم؟؟ وإذا كان التطور هو سنة النظم السياسية ، فما هو الذي يجعلنا ننشد الى وجود في الفكر الاداري تلاشى من قواميس الدراسة الحديثة أو هو في طريقه للتلاشي !!

وحيثما يتكلم أهل السياسة والقانون والادارة عن سلطات الدولة يرجع أغلبهم فكرة تقسيم سلطات الدولة بين السلطة التنفيذية والقضائية والتشريعية الى ابداع مونتسكيو في كتابه « روح الشرائع » ، باعتباره هو الضالع في المعرفة عند

(١) يرجع الى « التنظيم الاداري في الدول العربية » لاساتنا الدكتور عثمان خليل ، ١٩٥٤ « المقدمة » ، والى « القانون الاداري المصري والمقارن للاستاذ الدكتور محمد نؤاد مهنا هاشم ص ٢ ص ١٥ ، ومذكرات الاستاذ الدكتور محمد توفيق رمزي في « الادارة العامة » لطلبة الدراسات العليا لكلية حقوق القاهرة ولمعهد الادارة العامة ١٩٥٧ ص ٦ وما بعدها ، والى « الادارة العامة - نشاطها وتنظيمها للاستاذ الدكتور محمد طه بدوي والاستاذ الدكتور مصطفى أبو زيد فهمي ، ١٩٥٧ ص ٥ وما بعدها ، والى « الادارة العامة » للاستاذ الدكتور دلاور على وآخرون ١٩٥٧ ص ٦، والى دراسات في « الادارة العامة » للاستاذ الدكتور أحمد عبدالقادر الجبال د ١٩ ، ص ٥ ، ٢

(٢) يرجع الى الاستاذ الدكتور محمد فتح الله الخطيب « دراسات في الحكومات المقارنة » الجزء الأول ١٩٦٦ ص ٢١ ، والى الاستاذ الدكتور ابراهيم درويش « النظام السياسي - دراسة فلسفية تطيلية » ١٩٦٩ ص ١٢٤ وما بعدها كما يرجع الى كتابه « الادارة العامة - نحو اتجاه مقارن » ١٩٧٩ ص ١٢ وما بعدها ، ويرجع الى الباب الثالث لكتاب الاستاذ الدكتور السيد صبرى « مبادئ القانون الدستوري » الطبعة الرابعة ١٩٤٩ وهو عن « فصل السلطات -

تخصص . فكانت بذلك السياسة والادارة  
مغلقتان بالعقيدة الدينية تسيران جنباً الى جنب  
لا انفصام بينهما .

والفاحص في توزيع الأعمال على الآلهة  
المصريين نجد أن سلطات الدولة الثلاث التنفيذية  
والقضائية والتشريعية كان لكل منها الها  
متخصصا حسب الراى (٣) :

السلطة التنفيذية كانت تتمثل في الهة الادارة  
( شتات ) .

والسلطة القضائية كانت تتمثل في الهة العدل  
( معات ) .

والسلطة التشريعية كانت تتمثل في اله القانون  
( تحوت ) .

فتقسيم السلطات الى تنفيذية وقضائية  
وتشريعية لم يكن اذن ابداعا من مونتسكيو أو  
لوك أو غيرهما انما كان ابداعا من نظام الحكم  
في مصر القديمة ، التي لم يعترف لها فقهاء  
القانون والسياسة والادارة حتى الآن بهذا  
الابداع وتركوها في أحضان التاريخ حتى يأتى من  
هؤلاء الفقهاء من يخرج الفكرة ويصحح للغربيين  
والمصريين على السواء هذا النسيان .

فمن ناحية النظرية كان فصل السلطات قائما  
لا شك فيه فقد كان لكل اله من الهة السلطات  
الثلاث طقوسه وشعائره واختصاصاته وتوصيف  
وظيفته . ولكن النظرية كما قلنا شيء والتطبيق  
شيئا آخر . لقد كان الفرعون المؤله يملك كل  
هذه السلطات ، فهو الذى أعتلى درج البشر حتى  
وصل الى نهايته ، ثم صعد من هذه النهاية الى  
مصاف الآلهة فأصبح معبودا يعبد ا وبصولجانه  
أصبح يقبض على كل السلطات ، يستوى في ذلك

أعتنى بتدوين ابداعاته ، فعرف عنه الناس فلسفة  
أستأذه سقراط ، الذى عاش يروى الحكمة  
شفويا ، ليكون الهواء أكثر نشرا لها من الكتب،  
ولولا أفلاطون ما عرف الناس أن هناك فيلسوفا  
ظهر في أفق المدنية الأغريقية يدعى سقراط هو  
سيد فلاسفة اليونان (١) . ولو كانت حكمة  
الفراعنة شفوية كحكمة سقراط لقلنا أن مبدأ الفصل  
بين السلطات قد نسى القوم تدوينها ، ولكن  
الفراعنة لم يتركوا صغيرة ولا كبيرة في حياتهم  
السياسية والادارية والاقتصادية والاجتماعية لم  
يدونوها في ورق البردى أو يتركوا أثرا من آثارهم  
يرووها ولهذا فحجية الراى عندهم يؤيدها الأثر  
وتنطق بها الكتابة التي كانوا أول من ابتدعوها  
من البشر .

والمهم هنا أننا نريد باللفتة التاريخية الفرعونية  
أن نصح أمرين في المشكلة التي نبحثها الآن :  
أولهما ما أخذ يردده علماء الادارة العامة عن  
فصل السلطات من أنه ابداعا من عند مونتسكيو،  
وثانى الأمرين هو ما انتهى اليه الأمريكيون ومن  
يتابعهم من علماء الادارة الحداث الى أن مجال  
الادارة العامة هو السلطات الثلاث التنفيذية  
والشريعة والقضائية ، لم يكن ابداعا من  
الفكر الادارى الحديث ، ولكن هذا هو ما انتهى  
اليه الفراعنة في حكمهم المؤله منذ آلاف السنين .

ولأجل هذا يجب أن نوضح هنا أن الحكم  
التيوقراطى "Theocratic" أى « الدينى » (٢)  
في أيام الفراعنة كان حكما « مؤلها » ، يتمثل في  
الآلهة التي كانت السلطات مقسمة بينهم  
باختصاصات مسبقة ، فاذا صار أحد البشر  
فرعونا واعتلى عرشه ، أصبح الها مثلهم يتركز  
في يده كل السلطات ، ويتصرف بالتعاون مع آلهة  
هذه السلطات ، وفقا لما أصبح لهم من

(١) يرجع الى بحثنا «الالتزام بالواجب عند المصريين القدامى» مجلة الادارة عدد يوليو ١٩٧٣ ص ١٠٢ - ١٠٩ ، ويرجع أيضا  
الى بحثنا «ابداعات المنطق الادارى عند فلاسفة اليونان القدامى» في مجلة الادارة عدد ابريل ١٩٧٥ ص ٨٩ - ١٠١ والى المراجع  
الدونة في هوامش هذين البحثين .

(٢) الحكم التيقراطى : هو الحكم الذى يصنفه الفقيه بلانتشيلى بأنه في ظله تتركز السيادة الرئاسية العليا في أيدي رجال الدين  
ويكونوا هم القائمون فعلا بتصرف شؤون الدولة - يرجع الى  
"Bluntschili, The Theory of the State, p. 252.  
وانظر ما كتبه الأستاذ الدكتور محمد جمال الدين مختار في مجلة تاريخ الحضارة المصرية من العصر الفرعونى .

١٣١ ، يرجع الى « مصر القديمة » للاستاذ سليم حسن - الجزء الثانى من ص ١٤ - ١٥

وما قبلها هو تقنين ( تحوت ) . ويقال أن « مينا » حينما وحد القطرين جعل التقنين الذى أصدره ( تحوت ) سائدا لا فى الشمال فحسب الذى كان سائدا فيه بل فى الجنوب أيضا(٢) . وهذا يعنى ان الوزير كان قابضا على زمام السلطة التشريعية ، وكان يلقب ( اعظم الخمسة القائمين على بيت ( تحوت ) . هذا بالنسبة للسلطة التشريعية أما السلطة القضائية التى كانت الهتها ( سيدة ) وهى ( معات ) فرغم أن المصريين القدامى كانوا قد زوجوا الهه التشريعية ( تحوت ) بالهة القضاء ( معات ) ، وفى هذا معنى كبير ، ربما ارادوا به أن يفصحوا أن التشريع المعنى بصياغته لابد أن يعيش فى كيان حراسه ومطبقه ، ولذلك فهو بلا قضاء قريب منه له مصلحة فى بقائه حيا ويعرف دقائق خباياه — نسا وروحا — فانه لا قيمة له . انها ميثولوجية قدامى المصريين التى لا يعرف كثيرا منا خصائصها والتى لم تكشف بعد عن كل دقائقها .

وهذا الزواج بين الهه السلطة التشريعية والهة السلطة القضائية فى ميثولوجية المصريين الفراعنة أو قل بمعنى دارج أساطيرهم ربما يوحى إلينا ان الوزير الكاهن الأكبر لاله التشريعية تحوت أصبح له تداخله مع السلطة القضائية أيضا بحكم ان الهه التشريعية تزوج من الهه القضاء ، وهذا الكيان ان كان يظهر ضمنا ، الا أن الفراعنة أوضحوه علانية ، فسر نجاحهم فى مدنيتهم أنهم كانوا حرصاء للغاية ، أن يكون كل شئ عندهم مكتوب ومقرر ، فهذا الوزير كان فوق وظيفته مع الهه التشريعية ككاهنه الأكبر كان أيضا الكاهن الخاص لالهة القضاء ( معات ) ، وهذا ثابت منذ عهد

كل فراعنة المصريين حتى من وحد الأديان كلها ونادى فقط بعبادة قرص الشمس « آتون » كان أيضا لها يعبد ، فقد عبد المصريون هذا الاله وهو « اخناتون » كما عبدوا امرأته ( نفرتيتى ) على انها الهين ، رغم ادعاؤه بأنه لا يريد للناس أن يعبدوا غير قرص الشمس « آتون » ولكن السؤال الذى يجب أن نطرحه هنا : من كان واسطة هذا الفرعون المؤله فى الحكم والادارة؟(١) .

كان أعلى البشر درجة ، وصلة الوصل بين الفرعون الحاكم المؤله والمحكومين ، هو وزير الفرعون . كان الوزير هو الذى يملك التطبيق وهو رأس الادارة ويرأس التنفيذ ، ووجود وظيفة الوزير كان ابداعا لا يرقى اليك الشك فى نظام الحكم الفرعونى ، ولقد كان انشاء هذه الوظيفة فى نظام الحكم الفرعونى تجديدا أثبتت ضرورته الأيام فى كل أنظمة الحكم بعد ذلك . ولكن وزير فرعون — رغم مظاهر الحكم اللامركزى اذ كان قوام الحكم الفرعونى المقاطعات التى كان لكل منها الهه مستقل — كان هذا الوزير يملك كل السلطات بيده ، لانه وسيلة الفرعون البشرية فى الحكم ، وكان بالنسبة للسلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية هو الرئيس الأعلى بحكم الاختصاصات المحولة اليه .

لقد كان وزير الفرعون هو الكاهن الأكبر للاله « تحوت » الهه القانون أو بمعنى آخر الهه التشريعية أو السلطة التشريعية . وفقهاء تاريخ القانون يؤكدون أن التشريع الذى كان يعمل به لدى قدماء المصريين فى عهد الاسرات الأولى

(١) يرجع الى — « مصر والشرق الأدنى القديم » للأستاذ الدكتور نجيب ميخائيل ابراهيم ص ٧٤ وما بعدها ، والى « تهييد فى علم الاجتماع » للأستاذ الدكتور عبد الكريم الباقى ص ١٢ وما بعدها، والى « تاريخ العلم » للأستاذ الدكتور جورج سارتون — النسخة المترجمة بواسطة الأستاذة الدكتور بيومى مذكور ومحمد كاهل حسين وقسطنطين زريق ومحمد مصطفى زياده ص ١٣٠ ، ١٣١ ، والى « كتابنا ضد الغزاة » للأستاذة الدكتورة عبد المنعم أبو بكر ومحمد عواد حسين وعبد اللطيف أحمد على ومحمد مصطفى زياده — العصر الفرعونى من ص ١ — ٦٨ .

١٩ ويقال أن تقنين « تحوت » كان تقنينا مكتوبا ، وأن أول ما استعملت فيه الكتابة هو هذا التقنين بالذات وإن لم يصل الى الفقهاء شئ منه لأن أوراق البردى فى الدلتا قد تلفت بسبب الفيضان ، وعلماء البردى يقررون أنهم لم يعثروا فى الدلتا على أوراق البردى الا نادرا ولذلك يستبعدون الدلتا عن نطاق بحثهم. على أن هذا أن صح يكون تقنين « تحوت » هذا هو أول تقنين عرف فى العالم .. انظر — « تاريخ القانون » — للأستاذ الدكتور شفيق شحاته ص ١١ وما بعدها ، وانظر « مصر القديمة » للأستاذ سليم حسن الجزء الثالث ص ١٥ وما بعدها والجزء الثانى ص ٢٨ — ٤٠ ، وانظر « على هامش التاريخ المصرى القديم » للأستاذ عبد القادر حبه ص ٥٣ وما بعدها .

الأسرة الخامسة حينما كان احدى القابه ( كاهن الآلهة معات ) (١) ثم هو فوق ذلك كان له أعمال قضائية أخرى فقد كان بحكم توصيف وظيفته رئيس القضاء ، ورئيس أعلى محكمة في البلاد وهي شبيهة بالمحكمة الدستورية العليا الآن وهي ( محكمة الستة العليا ) ، وكان رئاسة الوزير لهذه المحكمة انما بصفته قاضى القضاة أو القاضى الأعلى أو مدير هذه المحكمة (٢) .

أما وضع الوزير الفرعونى هذا ، الذى كان يجمع بين سلطة التشريع وسلطة القضاء ، بالنسبة للسلطة التنفيذية ، فقد كان هو لهذه السلطة المحرك الأول أو دينامو هذه السلطة وكان منغمسا في كل مهامها. غالباً عند المصريين القدامى أنهم استخدموا لفظ « مدير » في ادارتهم العامة ، لأن أعمالهم العظيمة التى قامت بها الحكومة ، اقتضت أن تظهر ضمن أسلوب العمل ووظيفة « المدير » (امر) ووظيفة المشرف «خرب» (٣) ولم يكن مدير محكمة الستة ومدير كل المحاكمات وغير ذلك من الألقاب القضائية التى كان الوزير يتمتع بها على أساس أهميتها هى كل وظائفه . فلقد اقتضى العمل فى الإدارة العامة أن يظهر التقسيم النوعى لأعمال الحكومة على أحسن مستوى وأدق ، وحينما قسمت الأعمال بين المصالح الحكومية والادارات المختلفة كان أهم ما عنيت به دولة الفراعنة قيام الوزير على رأس الادارات فى السلطة التنفيذية. ولقد كانت أهم هذه المصالح والادارات التى رأسها الوزير ( إدارة التحريات الملكية ) أو كما يسميها العالم المصرى

الأثرى الكبير الأستاذ سليم حسن (إدارة القيودات) ( برع ) وهى الإدارة المكلفة بتوثيق الروابط بين الادارات الحكومية وضمان توصيل حركة نقل الأوامر (٤) وياليت ظلت هذه الوظيفة فى الهيكل التنظيمى فى حكومتنا الحديثة على هذا المستوى فتتبع خط السلطة فيها الى الوزير مباشرة ولكنها بحكم ما صارت اليه أصبح يحشر فيها أقل الموظفين كفاية (٥) ، وهذا الكلام ان جاء فى سياق الحديث الآن فعليه ينفع ، ولكن لا أحب ان أخرج عن بحث المشكلة التى نتقصى أمرها منذ القدم فلقد كان الوزير الفرعونى بصفته مديراً يتولى إدارة مالية البلاد وكان المشرف على الضرائب وجبايتها كما كان المشرف الأعلى على المخازن لأهمية متابعة الوارد والمنصرف اليها ومنها ، وكل تقسيم نوعى للوظائف نجد الوزير ظاهراً فيه يساعده موظفين يبدأ بتدريبهم قبل الوظيفة ثم يدرّبون على الوظيفة عند تعيينهم أولاً فى إدارة القرية فإذا أثبتوا جدارتهم نقلوا أو ترقوا الى إدارة المدينة فإذا ثبتت جدارتهم فى إدارة المدينة نقلوا الى إدارة المحافظة أو المقاطعة كما كانت تسمى . لعلنا نهدي هذ الكلام الى مؤتمر التنمية الإدارية فى الريف الذى نظمته فى هذه الأيام بمصر الجمعية العربية للإدارة العامة مع المعهد القومى للإدارة العامة فى واشنطن تحت إشراف ورعاية وزير الزراعة فى مصر فنقول أن يثبت الموظف العام كفايته فى القرية أولاً قبل ارتقائه سلم الوظيفة فى المدن والمحافظات ان أرادوا لإدارة مصر تطويراً .

(١) يقال أن وظيفة الوزير كانت أمراً لا يرقى اليه الشك فى عهد الأسرة الرابعة ويتفق الجميع على أن (كاتفرا) وزير الفرعون ( سنفرو ) من ملوك الأسرة الرابعة كان أول وزير عرف عند المصريين القدامى، وأنه كان يشغل وظيفة الوزير بعد أن استقرت لها السلطات الخاصة بها « يرجع الى مصر والشرق الأدنى القديم » للأستاذ الدكتور نجيب ميخائيل ص ٨٨ - ٨٩ .

(٢) يرجع الى « مصر القديمة » للأستاذ سليم حسن ، الجزء الثالث ص ١٥ وما بعده .

(٣) المرجع السابق - الجزء الثانى من ص ٢٨ - ٤٦

(٤) المرجع السابق ص ١٨

(٥) لعلنى حينما وصلت الى هذه الحقيقة فهبت معنى النصيحة التى أراد أن يهديها الأستاذ الدكتور جون راسل فى أواخر عام ١٩٥٠ الى مجلس وكلاء وزارة التربية والتعليم ( أى الى الاجتماع الذى جمعهم معه ) حينما كان مدير مشروع إعادة تنظيم الإدارة الحكومية فى النقطة الرابعة وبدأ بوزارة التربية والتعليم وكنت قائماً فى هذا الوقت منتدباً من الحكومة لمساعدته لقد قال لهم « علينا أن نبدأ تنظيم أرشيف الوزارة وهذا الأرشيف يجب أن يتبع فى الرئاسة المباشرة للوزير مباشرة وان تنظيمه للأرشيف هو أهم عمل يهدى الى الوزارة ، انها كانت حكمة فرعونية يهديها راسل الى الحكومة المصرية وهى حكمة منبثقة من فلسفتها القديمة وكان مهتماً بالتنبيه إليها « أنظر الإدارة العامة فى مصر » مقالة فى مجلة الموظفين العدد الأول مارس ١٩٥٦ وبحوثة فى وزارة التربية والتعليم عامى ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ .

ونلخص ماتريد أن نقوله من تناولنا أمر تقسيم السلطات العامة في نظام الحكم الفرعوى وهو ثابت بالدليل القاطع أن تقسيم السلطات الى تشريعية وقضائية وتنفيذية كان معروفا منذ القدم من أيام الفراعنة وان اقامة الفواصل بينها كان محددا ولكن التنفيذ أثبت أن امكانية الفصل العام أمر غير ممكن ثم ان الإدارة العامة كانت تظهر متحركة في كل هذه السلطات مجتمعة وهذا الأمر الذى انتهى اليه الفراعنة سواء في المستوى الأعلى عند الوزير في الإدارة المركزية أو المستويات الأدنى منه في الاقاليم والمدن والقرى هو الذى انتهى اليه علماء الإدارة العامة المحدثون . ولو تتبعنا على مراحل مراحل التاريخ ستجد مظاهر من هذا النوع في الحكم الرومانى والحكم الاسلامى بل وفي الحكم الاتطاعى في أوروبا بل وكذلك ما بعد النهضة الأوربية غاية الأمر أننا لا نريد أن نسترسل مع القديم ، وما أردنا بضرب المثل بنظام الحكم الفرعوى الا لتبيان أن مشكلة الإدارة العامة مع السلطات العامة هى مشكلة مزمنة منذ القدم ، وأن تداخلها مع كل سلطات الدولة أمر معروف من زمن وجود الدولة ونشأتها ، ولا يصح أن نتجاهلها أو نتبرم بها ، ارتباطا بفكرة معينة في دراسة من الدراسات أو تعلقا بمبدأ تزلزلت أركانه .

ولو قلنا ان الإدارة العامة هى حسبما أُنهى اليه أغلب علماءها ان هى في أبسط تعبيراتها تعنى « الدولة وهى تتصرف » أو « الحكومة وهى تعمل — Government at work » فالأمر عندى لا يثير صعوبة ما . ليس هناك داعى الخوض في مناقشات عمقت مع الزمن فيما تعنيه الحكومة ، لأن الحكومة تعنى سلطات الدولة (١) هى الواجهة الديناميكية للدولة ، هى سلطات الدولة الثلاث التنفيذية

والتشريعية والقضائية ومايستجد من السلطات . أين أضع تصرف رئيس السلطة التشريعية ؟ هل أضعه ضمن تصرف الإدارة الخاصة اذا عقد عقدا بصفته الحكومية أو استقادت خزينة الدولة من عمل له واتخمت بالمال ، هل له حق في عائد له منها . أين أضع تصرف رئيس الهيئة القضائية حينما يتصرف مع رجاله فيرتب قوائمهم وفق قواعد محددة ، هل يمكنه أن يمنحهم مهائهم كما في القطاع الخاص ، ولا أقول القطاع العام ، لأن رئيس شركة القطاع العام ، كل تصرفاته ادارية ويخضع لنفس البنود ، هل اذا أبرم رئيس الجمهوريه اتفاقا جلب الخير لاهله بألاف الملايين من الجنيهات ، هل يستحق أكثر من ماهيته ، هل يشتهى أكثر مما قرر له من حقوق . كل هؤلاء في تصرفاتهم ومزاولة أعمالهم عاملين أى مدبرين داخل الإدارة العامة يتصرفون داخل بيت من الزجاج، الناس يروهم وهم يتصرفون في مصالحهم . انها مصالح عامة ليست مصالح خاصة ، بعيدة عن الاستغلال ، كل فائدة لهم مهما صغرت أصبحت رشوة ، لأنهم يتعاملون في المال العام ، بعكس هذا الذى فتح كشكا أو أقام لنفسه تجارة خاصة درت عليه الملايين ، هذا يتصرف داخل جدران محكمة ، ان كان له ضمير يفظ دفعه الا يخفى عن الحكومة نشاطه ومكسبه، أعلنها بما لها عليه من حق ، وبما تستحقه من ضرائب ، واذا غاب عنه ضميره أو ساعده أحد على تنميم هذا الضمير ، فقد لا يشعر بمكسبه مخلوق . أماكل هؤلاء العاملين في السلطة التشريعية أو السلطة القضائية أو السلطة التنفيذية فهم أعضاء في تنظيم حكومى ، والفارق بين الإدارة العامة والإدارة الخاصة هو في نوع التنظيم (١) ، وحينما تنقلب الصحافة لتصبح سلطة رابعة في الدولة ، ليست وجودها في مقر السلطات يعنى ان نفوذها قد أطلق ، ان نفوذها في هذه الحالة

(١) اننا نميل الى الاخذ بهذا الرأى في دراسة الإدارة العامة بمعنى أن الحكومة تعنى الهيئات المسيرة للدولة وأنها تطلق احيانا على مجموعة هذه الهيئات L'ensemble des organes وذلك لا تقتصر مهمتها على السلطة التى تدبر الدولة Directeurs de l'Etat والتنفيذية فقط بل على السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية ، انظر الباب الثانى من مؤلف الأستاذ الدكتور سيد جندى — مبادئ القانون الدستورى — عن الحكومة Le Gouvernement وانظر معنى الإدارة العامة عند فلكس نجرى الذى يطلقه على السلطات الثلاث وهو ما سبق الإشارة اليه .



تكون سلطة رابعة ، والغريب أن بعض فقهاء القانون الإداري عندنا يحبذون هذا الرأي عندما يكتبون مؤلفاتهم في الإدارة العامة التي يبعدون بينها في التبويب والتقسيم وبين مؤلفاتهم في القانون الإداري القائمة أساسا على دراسة المرفق العام ، فإذا جاءوا الى مؤلفاتهم في القانون الإداري لا يمكنهم أن يتخلصوا من الرأي الذي استقر عند غالبية علمائه بأن الإدارة العامة يجب أن تظل تابعة في إطار السلطة التنفيذية (١) .

ورأينا في ذلك أننا لا يصح أن نأخذ بالرأي القائل بأن الإدارة العامة سلطة رابعة تخدم السلطات الثلاث لأن في هذا الرأي ما يجعل دور الإدارة العامة مع السلطات الثلاث دورا متساويا وهذا يثير صعوبات جمة من ناحية فصل السلطات أكثر مما كان الفصل بين سلطات ثلاث فالمشكلة تصبح فصلا لسلطات أربع بينما في رأينا أنها متداخلة مع السلطات جميعها وأنها لا يمكن أن تكون سلطة على مستوى السلطات المعروفة للدولة لأنها جد متداخلة في ثنايا جميع هذه السلطات .

ربما كان من الممكن أن نقول أن الإدارة العامة مجالها الرئيسي هي السلطة التنفيذية وعلاوة على ذلك لها مهام معينة في السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية .

وإذا قلنا أن بعض قرارات السلطة التنفيذية هي من قرارات السيادة التي لا دخل للإدارة العامة فيها فإن هذا الرأي أصبح مموجا الأخذ به أننا يجب ألا نفرق بين قرارات السيادة وبين قرارات الإدارة أنها جميعا قرارات للسلطة

قد تحدد ، أن مهايا أعضاؤها قد خضع للقواعد العامة، أن العمل الخاص المدر للنفق قد حرم عليهم، أن استخدام النفوذ في غير محله يعتبر أعمالا للسلطة في غير وضعها ، يقتضى المحاسبة وتنقضه أحكام القضاء ، وحينما كان الاتحاد الاشتراكي في مصر يمثل أعلى سلطة في البلاد ، جاء انحرافه بسبب أن بعض أهله لم يعرفوا معنى السلطة العامة ، ظنوها قوة بلا حدود فتصرفوا في حرية مطلقة ، أو تصرف الضال منهم بغض النظر الى العواقب ، فحقت عليهم البيئة وباء من استغل سلطانه بفشل ذريع ، وهذا هو مصير كل من أدار سلطة عامة فلم يحسن أداء مهمتها وتناسى ثقل الأمانة التي حملت له . ولو كان كل هؤلاء لا يزالون أعمالا عامة ، لما خضعوا لمنطق الكسب غير المشروع حينما لا يقدر أن اثبات مصدر ثرائهم، ولا أعفوا من تحرير قوائمه .

لقد حاول بعض علماء الإدارة العامة حينما وقع في يدهم صعوبة التفرقة بين السلطة القضائية والسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، فيما يخص فاعلية الإدارة العامة معها أن ينقذوا الموقف بمجاملة الإدارة العامة على حساب هذه السلطات الثلاث فقالوا أن الإدارة العامة تكون مع السلطات الثلاث ما يسمى بالسلطة الرابعة أنها تخدمهم جميعا ، وربما كان هذا تخصيصا يندفع اليه العلماء حينما تدق قوة لا يستهان بأمرها بعنف مركز السلطات الثلاث غير أن يفردوا لها سلطة رابعة بينهم . وفي الاقتناع بهذا الرأي يرددون ما رددوه القائلون بأن التجربة أثبتت عدم قيام الفصل بين السلطات الثلاث وأن الإدارة العامة متداخلة بينهم وأنه أولى لها أن

(١) أننا نرى في التفرقة بين الإدارة العامة والإدارة الخاصة في أن الأولى لا تسعى للربح والثانية تسعى للربح أصبحت فكرة كلاسيكية قد عفى عليها الزمن ، انظر في ذلك رأى الأستاذ الدكتور محمد يحيى عويس في « دراسات في التحليل الاقتصادي » ١٩٥٠ ص ١٧ وانظر مذكرات الأستاذ الدكتور محمد توفيق رمزي في « علم الإدارة العامة » ١٩٥٧ ص ٦ ، « وموجز القانون للإداري » للأستاذ الدكتور عثمان خليل عثمان ١٩٥٤ ص ٥ ، « ودراسات في الإدارة العامة » للدكتور أحمد عبد القادر الجمال ١٩٥٧ ص ٣١ أن رأينا أن التنظيم هو معيار التفرقة إذا كان تنظيميا حكوميا فهو إدارة عامة وإذا تنظيميا يخص مصلحة الأفراد فهو تنظيمي خاص، ارجع الى الوسيط للأستاذ الدكتور السنهوري ١٩٥٤ ص ٤٠٦ .

G.M.T., Theory of Public Administration, Netherland, 1957, p. 16.

(١) يرجع الى  
وهذا هو نفس كلماته :

Of late there is a tendency to distinguish a fourth function that of administration, which is at the service of the other three".

وانظر مؤلفات الأستاذ الدكتور فؤاد العطار في « القانون الإداري » وفي « مبادئ الإدارة العامة » .

للقياس وانماط للمستويات المختلفة، وان الاعمال الادارية تخضع لانواع عدة من القياس يفهمها رئيس العمل نفسه الذى يشرف عليه لأنه يمكنه أن يصيغها بنفسه كنتيجة لتجاربه وحنكته في عمله ، وبذلك تتميز الواجبات عن بعضها بقدر ما يفهمه الرؤساء من طرق لقياس الاعمال المنتجة من مرؤوسيههم وتقديرها وهذا نوع من تكيف الأعمال والقياس قد يكون لا كيف أى مستوى الأداء كما هو للكلمة أى كمية العمل المؤدى ، وقد يكون للزمن وقد يكون للحركة أو كلاهما معا وهو يختلف حسب الانواع المؤداة وكل رئيس عمل يمكنه أن يوضح تماما بالاستعانة بالمستشارين الفنيين الاداريين أن وجدوا الطريقة التى يمكنه أن يقيس بها الاعمال للمرؤوسين الذين يشرف عليهم .

٤ - تخطيط الاجراءات لتحقيق اقتصادا أكبر وكفاءة أكثر : يهدف ذلك الى تباين أن الاشراف ان لم تصحبه خبرة علمية سابقة تمد المستويات الأقل بطريقة منظمة وبرنامج مفصل يقود الى تحقيق الهدف فلا قيمة له ، والخبرة تظهر غالبا في رسم الطريق الى الانتاج ايا كان نوعه، وهذا يوفر على المرؤوس جهدا ووقتا في البحث في الطريقة المثلى ، اذ المفروض أن رئيس العمل لم يتول هذه الرئاسة الا لما لديه من قدرة عالية تمكنه من توجيه وتنسيق اعمال مرؤوسيه المجتمعين تحت اشرافه وما لم يقدم الرئيس على عمليات التنسيق وفقا لمقتضيات العمل وتبعها للجهود المختلفة التى تظهر فلا يستحق لقب الرئيس .

٥ - تحديد اجراءات معينة لكل خطوة من خطوات الاجراءات : يراد بذلك أن رسم الطريق لانجاز العمل قط لا يكفى ، لأن العمل عبارة عن جملة مهام وكل مهمة من هذه المهام يحتاج الى ايضاح من الرجل المحرب ، ومالم تكن للخبرة قيمتها في فهم دقائق العمليات الصغيرة تسمح بأن تعهد في مجموعها للمرعوس بقائمة اعمال واضحة، ماكان هناك سببا في ترقية المشرفين الى المستويات

التنفيذية تحتاج للارتكاز على قواعد الادارة العلمية بكل ما قررته من اصول كما أنها تحتاج الى كل دراسة سابقة تاريخية أو اجتماعية أو اقتصادية وبحوث تجرى عن الماضى وتقصى دقيق لظروف الحاضر وتنبؤ سليم بأمور المستقبل والا صدرت هذه القرارات باطله أحيانا وضعيفة أحيانا أخرى وهزيلة لا تلبث أن تتوارى أمام هزؤ النقد الذى يكشف سترها فالعلم الادارى أصبح لازما لمصدر القرار سواء كان اداريا أو تشريعيًا أو تنفيذيا حتى القاضى على منصة قضائه يحتاج الى اتساع الأسلوب الفنى للادارة ليكون حكمه متينا كل قرار فى الدولة يتأثر به مصالح الناس ويؤثر فى كيانهم يحتاج الى الاسلوب الفنى للادارة العلمية الذى صوره رالف ديفيز فى خمس مراحل أجمال تصوير نحب أن نرويها هنا ليسترشد بها أهل السلطات جميعا ، هذه المراحل الخمس هى :

١ - تجميع الحقائق : ويقصد به أن أى قرار يصدر انما يؤثر فى مستقبل حالة من الحالات ويغير وضعها قائما ويلزم له دراسة عن الظروف الخاصة التى يتحتم تغييرها وكذلك عن الظروف المستقبلية التى يعيش فيها القرار حتى يكون ملائما ولا يحتاج الأمر الى اضعافه بادخال تعديلات عليه أو الغائه قبل أن يحقق أثره .

٢ - استخدام المبادئ التى استقرت كأساس للنشاط الادارى والعلاقات الانسانية ، ويرمى بذلك الى أن استخلاص هذه المبادئ المراد استخدامها انما تجبىء نتيجة بحوث علمية ادارية خضعت لها حالات متشابهة ويمكن الاستفادة بها فى حل مشاكل الادارة وتحسين نوعها . وان كانت المشاكل لا تتكرر بنفس الصورة وبنفس الحجم الا أن المبادئ الخاصة بالعلم الذى يبحث موضوعا مشتركا يعين الذى اتخذ من هذا الموضوع مهنة له على كشف طرق الحل وينير بصيرته ويساعده على الالهام .

٣ - وضع مستويات قياسية لانجاز العمل : ويراد بذلك انه لكى يمكن مزاولة رقابة فعالة على انتاج الاعمال يجب أن يكون هناك ادارة

الاعلى ، لأن الاشراف الفنى هو الاساس ، ولا بد من توضيح دقائق المهام للمرؤوسين اذا ما احتاجوا الى ذلك لتخفيف ظروف العمل عليهم وتسهيل أدائه وتبسيط إجراءاته (١) .

والناس حينما يظنون خطأ أن المحكمة ليست في حاجة الى علم الادارة وأن المجلس التشريعى ليس في حاجة الى علم الادارة يركبون الشطط ، هذا طالب الحقوق الذى دخل المحكمة وكيلا للنائب العام هل يظنونه انه تعلم الادارة وفنونها على المستوى الذى يجعله يفهم واجباته ، أن لم يكن رئيس المحكمة اداريا قبل أن يكون فنيا لضل وكيل النيابة الطريق ولضل القاضى الذى يجلس معه الهدف ، انه وهو يجلس كمستشار رئيسا حتى لمحكمة النقض او للمحكمة الدستورية العليا ما لم يتزود بالعلم الادارى ما أمكنه أن يكسب احترام المتعاملين معه ورئيس مجلس الامة ورؤساء لجان المهن يحتاجون للعلم الادارى وعضو مجلس الامة الذى جاء ليحاسب السلطة التنفيذية كيف يمكن أن يحاسبها دون وعى ادارى يمكنه من معرفة الخطأ الدفين فيما عرض عليه من أمر .

حتى لو أخذنا بالمعنى الاستقلالى لكل سلطة على حده ، ففى السلطة التشريعية نسلم أن النائب وهو يتمتع بالحصانة البرلمانية قد لا يرى انه في حاجة الى تدريب ادارى بأعتبار الوعى عنده قد نضج الى منتهاه ، ولكن اقواله من يدبجها ؟ من يدونها ؟ من يسهر على خدمتها ، من يهيبه له المكان الذى يدلى فيه بها ؟ من يقيم له وسائل الاتصال بينه وبين الشعب ؟ من يدير النواحي المالية بالمجلس ؟ من يصنف الوثائق له ؟ من يرتب له المراجع ؟ من يرجعه الى سوابق الماضى فى المضابط ؟ .. اليس كل هذه أمور تقع على عاتق موظفين حكوميين هم فى أضيق نطاق

تعريفهم من عمال الادارة العامة وانهم يجب ان يخضعوا الى ادارة حسنة ، والا حرف القول وضاع الصوت وتبلبل الفكر ولم ينتج أى شىء من وراء جهود النائب . أما فى دور القضاء حيث مجال السلطة القضائية فان الشعب المخدم قد يتحقق رضاؤه بالكامل حينما يرى خدمة ممتازة تسهر على راحتته به قد تجعله يرضى بالحكم ولو ضده اكثر من خدمة سيئة ولو حكم لصالحه قد تكلفه كل ما اكتسب من حق بالحكم الذى صدر له ، فالمتقاضون والمخالفون أكثر ما يتعبهم الموظفين غير القضائيين المتبرمين من حمل مسئولياتهم ، فهؤلاء الذين يعلنوهم ويسرعون فى انجاز أعمالهم وينفذون لهم أو عليهم الأحكام ، ويحددون لهم المواعيد ويجرون معهم الاجراءات اللازمة ، فهؤلاء جميعا موظفون من عمال الادارة العامة وهو جهاز ضخم داخل السلطة القضائية ما لم يعرف واجباته وطريقة حسابه ومتابعته والتعرف على دقائق عمله فان دولا ب السلطة القضائية يعتريه الخلل .

كما أن القضاة انفسهم فى حاجة الى رياسة ادارية رشيدة تحافظ على استقلالهم وتجعلهم مطمئنين الى حقوقهم ومعاشهم ، فهؤلاء الذين يقيمون العدل ، يحتاجون أيضا الى ادارى عادل ولو جهز بأنجب القضاة وأغرزهم علما .

يصرف أمورهم ويسهر على راحتهم ويهيبه لهم من وسائل العمل وأمكنته ما يجعلهم يشعرون تماما أن وراءهم ادارة كفئة تساعدهم على ان يحققوا الأهداف الملقاة على عاتقهم ، وهؤلاء لن يكونوا الا قضاة ان لم يتميزوا فى علم الادارة لاتعبتهم حياتهم القضائية أكثر مما يتعبون فى تحصيل المعرفة القانونية ، لعل هذا كله يرمى الضوء على أن الادارة العامة أصبحت مهمة متداخلة مع كل السلطات ايا كان تقسيمها والله الموفق .

(١) يرجع الى : E. Dimock & G. Dimock (Public Administration p. 10 George M. Darlington - Office Management, p. 10.